الأمم المتحدة

Distr.
LIMITED

FCCC/CP/2003/L.1
8 December 2003

ARABIC
Original: ENGLISH

الاتفاقية الإطارية
بشأن تغير المناخ

مؤتمر الأطراف

الدورة التاسعة

ميلانو، ١-١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣

البند ١٣(أ) من جدول الأعمال

اختتام الدورة

اعتماد تقرير المؤتمر عن دورته التاسعة

مشروع تقرير مؤتمر الأطراف عن دورته التاسعة

المقرر: السيد غونسالو مَنَندِس (بنما)

المحتويات

الجزء الأول: المداولات

	الفقـــــرات	الصفحة
أولاً - افتتاح الدورة (البند ١ من جدول الأعمال)	١-١٧	٦
ألف - بيان رئيس المؤتمر في دورته الثامنة	٢-٤	٦
باء - انتخاب رئيس المؤتمر في دورته التاسعة	٥	٧
جيم - بيان الرئيس	٦-٩	٧

(A) GE.03-70794 101203 101203
MIL.03-247

المحتويات (تابع)

	الفقـــــرات	الصفحة
أولاً- (تابع)		
دال - كلمات الترحيب	١٠-١٣	٨
هاء - بيان الأمينة التنفيذية	١٤-١٦	٩
واو - بيانات أخرى	١٧	١٠
ثانياً - المسائل التنظيمية	١٨-٣٨	١١
(البند ٢ من جدول الأعمال)		
ألف - حالة التصديق على الاتفاقية وبروتوكول كيوتو الملحق بها	١٨-١٩	١١
باء - اعتماد النظام الداخلي	٢٠-٢١	١١
جيم - إقرار جدول الأعمال	٢٢-٢٦	١٢
دال - انتخاب أعضاء المكتب غير الرئيس	٢٧	١٥
هاء - قبول المنظمات بصفة مراقب	٢٨-٢٩	١٦
واو - تنظيم العمل، بما في ذلك دورتا الهيئتين الفرعيتين	٣٠-٣٨	١٦
زاي - موعد ومكان انعقاد الدورة العاشرة لمؤتمر الأطراف		١٨
حاء - الجدول الزمني لاجتماعات هيئات الاتفاقية في الفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٨		١٨
طاء - اعتماد تقرير وثائق التفويض		١٨
ثالثاً - تقريرا الهيئتين الفرعيتين والمقررات والاستنتاجات الناشئة عنهما		١٩
(البند ٣ من جدول الأعمال)		
ألف - تقرير الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية		
باء - تقرير الهيئة الفرعية للتنفيذ		
رابعاً - استعراض تنفيذ الالتزامات والأحكام الأخرى المنصوص عليها في الاتفاقية		١٩
(البند ٤ من جدول الأعمال)		
ألف - الآلية المالية للاتفاقية		١٩
١- تقرير مرفق البيئة العالمية إلى مؤتمر الأطراف		
٢- التمويل بموجب الاتفاقية		

المحتويات (تابع)

	الفقـــــرات	الصفحة
رابعاً- (تابع)		
٣- إرشادات إضافية لمرفق البيئة العالمية		
باء - البلاغات الوطنية	٣٩-٤٣	١٩
١- البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفـــق الأول بالاتفاقية	٣٩-٤٣	١٩
٢- البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة فـــي المرفق الأول بالاتفاقية.....		٢٠
جيم - بناء القدرات		
دال - تطوير التكنولوجيات ونقلها		
هاء - تنفيذ أحكام الفقرة ٨ من المادة ٤ من الاتفاقية		
واو - مسائل متصلة بأقل البلدان نمواً		
زاي - البحث والمراقبة المنهجية		
حاء - مسائل أخرى أحالتها الهيئتان الفرعيتان إلى مؤتمر الأطراف.....		
خامسا - [يستكمل] ..... (البند ٥ من جدول الأعمال)		٢١
سادساً - طلب مقدم من مجموعة من بلدان آسيا الوسطى والقوقاز، ومـــــن ألبانيا ومن جمهورية مولدوفا، بشأن مركزها في إطار الاتفاقية..... (البند ٦ من جدول الأعمال)		٢١
سابعاً - الأعمال التحضيرية للدورة الأولى لمؤتمر الأطراف العامل بوصفـــه اجتمـــاع الأطراف في بروتوكول كيوتو ..... (البند ٧ من جدول الأعمال)		٢١
ألف - الترتيبات الخاصة بعقد الدورة الأولى لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتمـــاع الأطراف في بروتوكول كيوتو.....		

المحتويات (تابع)

	الفقـــــرات	الصفحة
سابعاً- (تابع)		
باء - وضع تعاريف وطرائق لإدراج أنشطة التحريج وإعادة التحريج في إطار المـــادة ١٢ من بروتوكول كيوتو		
جيم - [يستكمل]		
دال - [يستكمل]		
هاء - مسائل أخرى أحالتها الهيئتان الفرعيتان إلى مؤتمر الأطراف.....		
ثامناً - تقرير المجلس التنفيذي لآلية التنمية النظيفة ..... (البند ٨ من جدول الأعمال)	٤٤-٥٠	٢١
تاسعاً - المسائل الإدارية والمالية ..... (البند ٩ من جدول الأعمال)		٢٣
ألف - الإيرادات وأداء الميزانية في فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣		
باء - الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥		
عاشراً - مناقشات المائدة المستديرة فيما بين الوزراء ورؤساء الوفود الآخرين..... (البند ١٠ من جدول الأعمال)		٢٣
حادي عشر- بيانات المنظمات المراقبة..... (البند ١١ من جدول الأعمال)		٢٣
ألف - بيانات هيئات الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة		
باء - بيانات المنظمات الحكومية الدولية.....		
جيم - بيانات المنظمات غير الحكومية		
ثاني عشر - مسائل أخرى ..... (البند ١٢ من جدول الأعمال)		٢٣
ثالث عشر - اختتام الدورة ..... (البند ١٣ من جدول الأعمال)		٢٤

المحتويات (تابع)

الفقـــــرات الصفحة

ألف - اعتماد التقرير عن دورته التاسعة.....

باء - اختتام الدورة.....

المرفقات

[يستكمل]

الجزء الثاني: الإجراء الذي اتخذه مؤتمر الأطراف في دورته التاسعة

[يستكمل]

أولاً- افتتاح الدورة

(البند ١ من جدول الأعمال)

١- عُقدت الدورة التاسعة لمؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ (المشار إليها فيما بعد بعبارة "الاتفاقية")، عملاً بالفقرة ٤ من المادة ٧ من الاتفاقية، في مركز المؤتمرات في ميلانو بإيطاليا بتاريخ ١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، وافتتح الدورة السيد إينيلي سوبواغا، السفير والممثل الدائم للبعثة الدائمة لتوفالو لدى الأمم المتحدة في نيويورك ونائب رئيس المؤتمر في دورته الثامنة، نيابة عن رئيس المؤتمر في دورته الثامنة، السيد ت. ر. باآلو، وزير البيئة والأحراج في الهند.

ألف- بيان رئيس المؤتمر في دورته الثامنة[(١)]

(البند ١(أ) من جدول الأعمال)

٢- رحب رئيس المؤتمر في دورته الثامنة بجميع المشتركين في الدورة، فشدد على أهمية ما اتُّخذ في عام ٢٠٠٢ من مقررات وما أُحرز منذ ذلك العام من تقدم. فقد وُضعت آلية التنمية النظيفة موضع التشغيل، ومن المتوقع تسجيل المشاريع الأولى في مطلع عام ٢٠٠٤. وإضافة إلى ذلك، فقد أُنجزت ثلاثة أعوام من العمل بشأن إجراءات الإبلاغ والاستعراض، وقُدمت لمرفق البيئة العالمية إرشادات بشأن الأولويات فيما يتعلق بالصندوقين الجديدين. كما أشار إلى ما أولي في إعلان دلهي الوزاري بشأن تغير المناخ والتنمية المستدامة من أولويات لعدد من القضايا الأساسية، بما فيها التكيف، وتنفيذ الالتزامات القائمة بموجب الاتفاقية، والتصديق المبكر على بروتوكول كيوتو، وضرورة أن تعمل الحكومات على النهوض بأوجه التقدم التكنولوجي ونقل التكنولوجيا.

٣- وقال إن حكومة الهند، تجديداً منها لالتزامها بالتصدي لتغير المناخ، قد نظمت، في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣، منتدى لتكنولوجيا المناخ وتظاهرات متصلة به أتاحت محفلاً للتشجيع على نقل التكنولوجيات النظيفة. وأكد الرئيس أهمية النهوض بقدرات البلدان النامية على وضع تكنولوجيات مناسبة وفعالة الكلفة موضع التشغيل، وشدد على أن بناء القدرات هذا يلزمه دعم بواسطة المساعدة المالية المناسبة. وفي الوقت ذاته، يلزم للبلدان المتقدمة أن تتخذ إجراءات فعالة للحد من انبعاثات غازات الدفيئة، سواء على النطاق المحلي أو من خلال آليات تعاونية. وكثير من التدابير المتصلة بتكنولوجيات الطاقة النظيفة لها إمكانات كبيرة للتخفيف. غير أنه يلزم وضعها موضع التشغيل دون مزيد من التأخير، حيث إن أثر تغير المناخ قد بات ملحوظاً لدى البلدان النامية. كما أن

---

(١) ألقى السيد سي. فيسواناث، عضو وفد الهند، بيان رئيس المؤتمر في دورته الثامنة.

التكـــيف، بدلاً من مجرد صدور ردود الأفعال نتيجةً للأحداث المناخية القاسية، ينطوي على زيادة قدرة البلدان عـــلى التصـــدي للتغيرات في إطار استراتيجياتها الشاملة فيما يتعلق بالتنمية المستدامة. هذه التدابير تترتب عليها تكالـــيف كـــبيرة بالنسبة للبلدان المعنية، ومن الضروري بالتالي المبادرة إلى وضع الصندوق الخاص لتغير المناخ وصندوق أقل البلدان نمواً موضع التشغيل بالسرعة الممكنة.

٤- وتتـــيح هذه الدورة فرصة لاستعراض ما أُحرز من تقدم ولإعادة تأكيد إيمان الأطراف بالتعاون متعدد الأطـــراف، مع مراعاة وجوب عدم فرض التزامات جديدة على البلدان النامية. ومن الضروري كذلك تضمين الهدف الأساسي المتمثل في مكافحة الفقر تدابير بشأن تغير المناخ. وتهيب الاتفاقية بالبلدان المتقدمة أن تكون هي الـــرائدة في مكافحة تغير المناخ، ومن الضروري بالتالي لهذه البلدان أن تمهد السبيل لمساعدة البلدان النامية على الـــنحو المتوخى في الاتفاقية وبروتوكولها. واختتم بيانه بالإعراب عن تقديره للمكتب وللأمين التنفيذي على ما قدماه من دعم، وتمنى للرئيس الجديد أن يحالفه التوفيق في توجيه الدورة إلى حصيلة ناجحة.

باء - انتخاب رئيس المؤتمر في دورته التاسعة

(البند ١(ب) من جدول الأعمال)

٥- انتخـــب مؤتمـــر الأطراف بالتزكية، في جلسته العامة الأولى[٢] التي عقدت في ١ كانون الأول/ديسمبر، السيد ميكلوس بيرسانيي، وزير البيئة والمياه في هنغاريا، رئيساً للمؤتمر، وذلك بناء على اقتراح رئيس الجلسة. وقد هنأ السيد سوبواغا السيد بيرسانيي بمناسبة انتخابه وتمنى له كل التوفيق في توجيه أعمال المؤتمر في دورته التاسعة.

جيم - بيان الرئيس

(البند ١(ج) من جدول الأعمال)

٦- أعرب رئيس المؤتمر في دورته التاسعة، لدى توليه منصبه، عن تقديره للأطراف على الثقة التي وضعتها فيه وشـــكر سلفه، السيد ت. ر. بالو، وأعضاء المكتب، على الجهود التي بذلوها طيلة فترة ولايتهم. وشدد على أنه سيبذل بصفته رئيسا قصارى جهوده من أجل تعزيز التفاهم، والتعاون والثقة المتبادلة فيما بين الأطراف، وحث المـــندوبين عـــلى التركـــيز على القضايا التي توحد صفوف المجتمع الدولي في إطار الجهود التي يبذلونها من أجل مكافحة تغير المناخ.

---

(٢) جلسات مؤتمر الأطراف المشار إليها في هذا التقرير جلسات عامة.

٧- وأشـــار إلى أن الأطراف استجابت مبكراً للحقيقة العلمية باعتمادها عام ١٩٩٢ اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، نظراً لتزايد المخاطر المحدقة بالبيئة العالمية ورغم تضارب الآراء بشأن الآثار السلبية لتغير المـــناخ. ولقـــد كانت تلك الاتفاقية خطوة هامة، عملاً بالمبدأ القائل بأن غياب الحقيقة العلمية المطلقة لا ينبغي التذرع به لتأجيل العمل والعالمُ محفوف بخطر قد يصيبه إصابة لا مرد لها. وعملا بمبدأ التقية، اعتمدت الأطراف في الاتفاقية منذ ذلك الحين عدداً من المقررات الرامية إلى مواجهة تحدي تغير المناخ، حيث وافقت الدول المتقدمة على أخـــذ المبادرة في العملية ونفذت بلدان نامية عديدة تدابير هامة نحو تحقيق التنمية المستدامة والأخذ بأنماط إنتاج أكثر ملاءمة للمناخ.

٨- وشكل اعتماد بروتوكول كيوتو في ١٩٩٧ الخطوة الكبرى التالية التي ألزمت الأطراف المدرجة في المرفق الأول من الاتفاقية (الأطراف المدرجة في المرفق الأول) بتحقيق أهداف ملزمة قانونيا في مجال خفض الانبعاثات. وتجلـــت أهمية هذا الصك في العدد الكبير جدا للدول التي صدقت عليه أو رغبت في المضي في تنفيذه، رغم عدم دخوله حيز النفاذ. والآن ثبتت العلاقة بين زيادة غازات الدفيئة في الجو وما يزاوله الإنسان من أنشطة تسبب هذه الانـــبعاثات، أمـــا الســـيناريوهات العلمية الحالية بشأن مستقبل المناخ العالمي فتبعث على القلق. لذا كان من الضروري تعزيز العمل المحلي وتحسين التعاون الدولي في الميادين التي حددتها الأطراف منذ ١٩٩٢.

٩- وبعدمـــا شـــدد على أهمية بناء الثقة وتعزيزها في هذه العملية وتشجيع التعاون بين الأطراف وأصحاب المصالح، دعا الرئيس المندوبين إلى العمل البناء من أجل إيجاد الحلول الكفيلة بجعل المجتمع الدولي أقرب إلى تحقيق هدفه المشترك المتمثل في مكافحة تغير المناخ.

دال - كلمات الترحيب

(البند ١(د) من جدول الأعمال)

١٠- في كـــلمة الترحيـــب التي ألقاها السيد ألتيرو ماتيولي، وزير البيئة والأراضي في إيطاليا، ذكر الوزير أن الـــدورة التاســـعة لمؤتمر الأطراف شكلت فرصة لتقييم التقدم الذي أحرز في إطار الاتفاقية ولتحديد المبادرات الجديدة الرامية إلى مكافحة تغير المناخ. وكما أثبتت شدة الأحداث المناخية الأخيرة، يعد تغير المناخ تحديا عالميا يتطلب تصديا شاملا على صعيد العالم. ولأن الاتفاقية تشكل أساسا مشتركا بين جميع الأطراف، جاء بروتوكول كيوتو ليكون أول أداة للتصدي لتغير المناخ بفعالية.

١١- وأعرب الوزير عن أسفه لعدم كون ميلانو مكان عقد الاجتماع الأول للأطراف في بروتوكول كيوتو، لكـــنه شدد على أن ذلك لا ينبغي أن ينال من التزام المجتمع الدولي بخفض انبعاثات غازات الدفيئة وبتعزيز قدرة أضعف المناطق في العالم حتى تتكيف مع تغير المناخ. وستتوقف استمرارية هذا الالتزام على تحسين التعاون التقني

بين البلدان وتبادل المعايير الدنيا المشتركة من أجل حماية البيئة وفعالية الطاقة من خلال استعمال التكنولوجيات النظيفة على نطاق أوسع. وفي هذا السياق، أشار الوزير إلى الجهود التي بُذلت مؤخراً من أجل تنسيق السياسات المناخية على مستوى دولي، مثل الاجتماع غير الرسمي المشترك لوزراء البيئة والطاقة في الاتحاد الأوروبي الذي نظمته حكومة إيطاليا في مطلع عام ٢٠٠٣، والشراكة الدولية لاقتصاد الهيدروجين التي جمعت مؤخرا بين عدد من البلدان المصنعة والنامية. وقال إن هذه الاجتماعات والمبادرات مهمة جدا لتنفيذ التدابير الرامية إلى خفض الانبعاثات بشكل فعال وتحديد سبل جديدة لتحقيق المزيد من الالتزامات على صعيد العالم.

١٢- وفي إشارة إلى الجهود المبذولة محلياً، ذكر الوزير أن حكومة إيطاليا بدأت في تنفيذ خطتها الوطنية الرامية إلى خفض انبعاثات غازات الدفيئة، واعتمدت قواعد لتشجيع الطاقات المتجددة وتحسين فعالية الطاقة، وضاعفت من أنشطتها في مجال البحث والتطوير بشأن تكنولوجيا الهيدروجين والخلايا الوقودية. وختاماً، أشار إلى أن التزام إيطاليا بالتصدي لمشكلة تغير المناخ بفعالية يتجلى أيضا في مساهمتها بمبلغ ٨٦ مليون دولار في صناديق تغير المناخ الرامية إلى مساعدة البلدان النامية في جهودها من أجل وضع برامج للتخفيف من آثار تغير المناخ والتكيف معه.

١٣- وألقى كلمات ترحيب أيضا السيد روبرتو فورميجوني، رئيس منطقة لومبارديا، والسيد غابريال ألبيرتيني، عمدة مدينة ميلانو، والسيد لويجي كوتشيارو، متحدثا باسم رئيسة مقاطعة ميلانو، السيدة أومبريتا كوللي. ولدى الترحيب بالمشاركين في هذه الدورة، شدد المتحدثون على أهمية هذا المؤتمر وأعربوا عن التزامهم بأن ينفذوا، على الصعيدين الإقليمي والمحلي، برامج ترمي إلى خفض انبعاثات غازات الدفيئة وتعزيز التنمية المستدامة على أساس الأهداف المنصوص عليها في الاتفاقية وبروتوكولها.

هاء - بيان الأمينة التنفيذية

(البند ١(هـ) من جدول الأعمال)

١٤- رحبت الأمينة التنفيذية بجميع المندوبين إلى الدورة التاسعة لمؤتمر الأطراف، وأعربت عن امتنانها لحكومة إيطاليا، ومنطقة لومبارديا، ومقاطعة ومدينة ميلانو لاستضافة هذه الدورة. وهنأت أيضا السيد بيرسانيي على انتخابه رئيسا وشكرت السيد بالو على رئاسته المقتدرة للمؤتمر في دورته الثامنة. وأشارت إلى أن الأنشطة العديدة التي اضطُلع بها منذ الدورة الأخيرة تبين أن عدم التيقن السائد بشأن موعد دخول بروتوكول كيوتو حيز النفاذ لم ينل من زخم العملية. غير أنه رغم تحقيق العديد من الإنجازات، على الأطراف أن تتذكر أن الحاجة ستدعو إلى إيجاد الموارد الكافية من أجل الاستمرار في مواكبة التطلعات المتعلقة بتنفيذ البرامج من خلال العمل بالمقررات الصادرة عن مؤتمر الأطراف.

١٥- وفيما يتعلق بالأعمال المضطلع بها خلال الاثني عشر شهرا الماضية، أبرزت الأمينة التنفيذية التقدم المحرز في مجال البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول بالاتفاقية، التي يمكن أن تكون أداة استراتيجية لمساعدة البلدان على إدماج تغير المناخ في خططها المتعلقة بالتنمية المستدامة. وذكرت الأمينة التنفيذية أن مرفق البيئة العالمية يتبع نهجا جديدا تجاه بناء القدرات والتكيف، وهما مسألتان بالغتا الأهمية للاتفاقية، تهيئان أيضا فرصاً لتعزيز التعاون مع اتفاقيات ريو الشقيقة. وأعربت الأمينة التنفيذية عن ثقتها في أن الأطراف المشاركة في هذه الدورة ستسهم في توضيح معالم خطة التكيف في عملية تغير المناخ، بما في ذلك الأعمال المتصلة بالمنهجيات. وفيما يتعلق بآليات التمويل التي أنشئت أثناء الدورة السابعة لمؤتمر الأطراف في مراكش، أشارت الأمينة التنفيذية إلى أن صندوق أقل البلدان نمواً أصبح يعمل بكفاءة وأن أولويات الصندوق الخاص بتغير المناخ ستحدَّد خلال هذه الدورة.

١٦- وكانت الأمانة قد استعرضت وحللت المعلومات والبيانات المتعلقة بالانبعاثات التي أبلغت عنها الأطراف المدرجة في المرفق الأول بالاتفاقية. وقد صار الصندوق الآن قادراً على النظر في أداء هذه الأطراف في مجال الحد من انبعاثاتها وتخفيضها. وقد تحقق تقدم يبعث على التفاؤل على مسار آليات كيوتو، مع سرعة تقدم عملية تبادل حقوق إطلاق الانبعاثات، كما أن هناك أسواقاً جديدة في سبيلها إلى الظهور. ومن المتوقع إحراز تقدم أيضا في هذه الدورة على مسار السجلات بما فيها سجلات المعاملات. وقد كان الانتهاء من إنشاء آلية التنمية النظيفة علامة بارزة. كما أن أعمال فريق الخبراء المعني بنقل التكنولوجيا تقدمت بصورة جيدة. ولكي يتسنى بلوغ أهداف الاتفاقية والبروتوكول، لا غنى عن التطبيق الكامل للتكنولوجيات القائمة فضلا عن العكوف بهمة على إجراء بحوث وتنمية لتكنولوجيات مبتكرة. وشددت الأمينة التنفيذية في النهاية على أهمية التكنولوجيات السليمة علمياً وشجعت الأطراف على التوصل إلى اتفاق بشأن إدراج التحريج وإعادة التحريج في آلية التنمية النظيفة، وبشأن وضع نموذج إبلاغ موحد لاستخدام الأراضي وتغيير استخدام الأراضي والحراجة في البلاغات الوطنية.

واو - بيانات أخرى

١٧- في الجلسة الأولى التي عقدت في ١ كانون الأول/ديسمبر، أدلى ببيان كل من ممثلي المغرب (باسم مجموعة مجموعة الـ ٧٧ والصين)؛ وزمبابوي (باسم المجموعة الأفريقية)؛ وإيطاليا (باسم الجماعة الأوروبية ودولها الأعضاء ومؤيدة من أربع دول منتسبة)؛ وتوفالو (باسم تحالف الدول الجزرية الصغيرة)؛ وسويسرا؛ وباكستان؛ وتترانيا (باسم أقل البلدان نمواً).

ثانياً – المسائل التنظيمية

(البند ٢ من جدول الأعمال)

ألف – حالة التصديق على الاتفاقية وبروتوكول كيوتو الملحق بها

(البند ٢(أ) من جدول الأعمال)

١٨- أُخطر مؤتمر الأطراف في جلسته الأولى التي عقدت في ١ كانون الأول/ديسمبر بأن عدد الأطراف في الاتفاقية بلغ في ذلك التاريخ ١٨٧ دولة ومنظمة واحدة من منظمات التكامل الاقتصادي الإقليمي، ومن ثم كانت هذه الأطراف مؤهلة للمشاركة في عملية اتخاذ القرار أثناء الدورة.

١٩- وأحاط المؤتمر علماً بأنه حتى ١ كانون الأول/ديسمبر، كانت ١٢٠ دولة قد صدقت على بروتوكول كيوتو أو انضمت إليه أو وافقت عليه أو قبلته. وهذا الرقم يشمل أطرافاً مدرجة في المرفق الأول تصدر قرابة ٤٤,٢ في المائة من انبعاثات ثاني أكسيد الكربون الصادرة عن الأطراف المدرجة في المرفق الأول لعام ١٩٩٠. ولاحظ الرئيس أن الاتفاقية صارت تتمتع بعضوية واعتراف بأهدافها على مستوى يكاد يشمل جميع دول العالم. ودعا الرئيس الأطراف التي تعزم التصديق على بروتوكول كيوتو أو الانضمام إليه إلى أن تعجل بتلك العملية لكي يتسنى بدء نفاذ البروتوكول في أوائل عام ٢٠٠٤.

باء – اعتماد النظام الداخلي

(البند ٢(ب) من جدول الأعمال)

٢٠- أبلغ الرئيس مؤتمر الأطراف في الجلسة الأولى التي عقدت في ١ كانون الأول/ديسمبر بأن رئيس مؤتمر الأطراف في دورته الثامنة كان قد أجرى مشاورات مع الأطراف بشأن مشروع النظام الداخلي ولكن تعذر التوصل إلى توافق في الآراء. وأعلن الرئيس أنه يعتزم إجراء المزيد من المشاورات وتقديم تقرير عن ذلك إلى مؤتمر الأطراف في دورته العاشرة.

٢١- وبناء على اقتراح الرئيس، قرر مؤتمر الأطراف أن يستمر في الوقت الحاضر كما في الدورات السابقة تطبيق مشروع النظام الداخلي كما ورد في الوثيقة FCCC/CP/1996/2، باستثناء مشروع المادة ٤٢.

جيم- إقرار جدول الأعمال

(البند ٢(ج) من جدول الأعمال)

٢٢- عُرضت على مؤتمر الأطراف، لأغراض نظره في هذا البند الفرعي في جلسته الأولى التي عقدت في ١ كانون الأول/ديسمبر، مذكرة من الأمينة التنفيذية تتضمن جدول الأعمال المؤقت وشروحه (FCCC/CP/2003/1 وAdd.1). وقد أُعد جدول الأعمال المؤقت بالاتفاق مع رئيس المؤتمر في دورته الثامنة، وهو يأخذ في الاعتبار الآراء التي أعربت عنها الأطراف في أثناء الدورة الثامنة عشرة للهيئة الفرعية للتنفيذ وآراء أعضاء مكتب مؤتمر الأطراف.

٢٣- وذكَّر الرئيس بأن البند ٥ من جدول الأعمال المؤقت، المعنون "الاستعراض الثاني لمدى كفاية الفقرتين ٢(أ) و(ب) من المادة ٤ من الاتفاقية" والذي كان قد تُرك معلقاً في الدورة الثامنة للمؤتمر، قد أدرج في جدول الأعمال وفقاً للمادتين ١٠(ج) و١٦ من مشروع النظام الداخلي المطبق. وقال الرئيس أيضاً إن رئيس المؤتمر في دورته الثامنة كان قد تشاور مع الأطراف بشأن هذه المسألة ولم يتم التوصل إلى توافق في الآراء حول طريقة إدراجها في جدول الأعمال. واقترح الرئيس بناء على ذلك إقرار جدول الأعمال كما ورد في الوثيقة FCCC/CP/2003/1، باستثناء البند ٥ الذي سيظل معلقاً انتظاراً لما ستسفر عنه المشاورات المقبلة.

٢٤- وفي هذا السياق، أدلى ببيان كل من ممثلي المملكة العربية السعودية؛ وإيطاليا (باسم الجماعة الأوروبية ودولها الأعضاء ومؤيدة من أربع دول منتسبة)؛ وكندا؛ وعمان. وتعلقت البيانات بإدراج بندين فرعيين في جدول الأعمال هما البند ٧(ج)، "مسائل تتصل بأحكام الفقرة ٣ من المادة ٢ من بروتوكول كيوتو"، والبند ٧(د)، "اقتراح مقدم من كندا لاتخاذ قرار بشأن طرائق حساب الكميات المخصصة بموجب الفقرة ٤ من المادة ٧ من بروتوكول كيوتو فيما يتعلق بصادرات الطاقة الأقل تلويثاً". وحيث إن الرئيس قد لاحظ عدم وجود توافق في الآراء بشأن إدراج هذين البندين الفرعيين في جدول الأعمال، فقد اقترح إقرار جدول الأعمال المؤقت بصيغته الواردة في الوثيقة FCCC/CP/2003/1، مع تعليق البند ٥ والبندين الفرعيين ٧(ج) و٧(د). وسوف يجري الرئيس مشاورات بشأن هذه البنود.

٢٥- وبعد أن قدم الرئيس اقتراحه، أقر مؤتمر الأطراف جدول الأعمال المؤقت الوارد في الوثيقة FCCC/CP/2003/1، مع تعليق البنود ٥، و٧(ج)، و٧(د). وبذلك يكون جدول أعمال الدورة التاسعة لمؤتمر الأطراف، بصيغته المعتمدة، كما يلي:

١- افتتاح الدورة:

(أ) بيان رئيس المؤتمر في دورته الثامنة

(ب) انتخاب رئيس المؤتمر في دورته التاسعة

(ج) بيان الرئيس

(د) كلمات الترحيب

(هـ) بيان الأمينة التنفيذية

٢- المسائل التنظيمية:

(أ) حالة التصديق على الاتفاقية وبروتوكول كيوتو الملحق بها

(ب) اعتماد النظام الداخلي

(ج) إقرار جدول الأعمال

(د) انتخاب أعضاء المكتب غير الرئيس

(هـ) قبول المنظمات بصفة مراقب

(و) تنظيم العمل، بما في ذلك دورات الهيئتين الفرعيتين

(ز) موعد ومكان انعقاد الدورة العاشرة لمؤتمر الأطراف

(ح) الجدول الزمني لاجتماعات هيئات الاتفاقية، ٢٠٠٤-٢٠٠٨

(ط) اعتماد التقرير المتعلق بوثائق التفويض

٣- تقريرا الهيئتين الفرعيتين والمقررات والاستنتاجات الناشئة عنهما:

(أ) تقرير الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية

(ب) تقرير الهيئة الفرعية للتنفيذ

٤- استعراض تنفيذ الالتزامات والأحكام الأخرى المنصوص عليها في الاتفاقية:

(أ) الآلية المالية للاتفاقية:

`١` تقرير مرفق البيئة العالمية إلى مؤتمر الأطراف

`٢` التمويل بموجب الاتفاقية

`٣` إرشادات إضافية لمرفق البيئة العالمية

(ب) البلاغات الوطنية:

`١` البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية

`٢` البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية

(ج) بناء القدرات

(د) تطوير التكنولوجيات ونقلها

(هـ) تنفيذ أحكام الفقرة ٨ من المادة ٤ من الاتفاقية

(و) قضايا تتعلق بأقل البلدان نمواً

(ز) البحوث والمراقبة المنتظمة

(ح) مسائل أخرى أحالتها الهيئتان الفرعيتان إلى مؤتمر الأطراف

٥- *بند جدول أعمال ترك معلقاً*

٦- طلب مقدم من مجموعة من بلدان آسيا الوسطى والقوقاز، وألبانيا، وجمهورية مولدوفا بشأن مركزها في إطار الاتفاقية.

٧- الأعمال التحضيرية للدورة الأولى لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو:

(أ) الترتيبات الخاصة بعقد الدورة الأولى لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو

(ب) تعاريف وطرائق لإدراج أنشطة التحريج وإعادة التحريج بموجب المادة ١٢ من بروتوكول كيوتو

(ج) *بند جدول أعمال ترك معلقاً*

(د) *بند جدول أعمال ترك معلقاً*

(هـ) مسائل أخرى أحالتها الهيئتان الفرعيتان إلى مؤتمر الأطراف

٨- تقرير المجلس التنفيذي لآلية التنمية النظيفة

٩- المسائل الإدارية والمالية:

(أ) الإيرادات وأداء الميزانية في فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣

(ب) الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥

١٠- مناقشات المائدة المستديرة بين الوزراء وغيرهم من رؤساء الوفود

١١- بيانات المنظمات التي تحظى بمركز مراقب:

(أ) بيانات هيئات منظمة الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة

(ب) بيانات المنظمات الحكومية الدولية

(ج) بيانات المنظمات غير الحكومية

١٢- مسائل أخرى

١٣- اختتام الدورة:

(أ) اعتماد تقرير مؤتمر الأطراف عن دورته التاسعة

(ب) اختتام الدورة.

٢٦- وعقب إقرار جدول الأعمال، أشار الرئيس إلى أن هذه هي الدورة السادسة لمؤتمر الأطراف التي يثير فيها بند "الاستعراض الثاني لمدى كفاية أحكام الفقرة ٢(أ) و(ب) من المادة ٤ من الاتفاقية" صعوبات. ولأن ترك معالجة بند أو بنود معلقة باستمرار ليس بالظاهرة الصحية، فقد شجع الرئيس الأطراف على بذل مجهود خاص لإيجاد سبل للخروج من هذا المأزق خلال الدورة. فينبغي، إما صرف النظر عن البنود، أو إيجاد صيغ عملية تمكّن من إجراء مناقشات.

[يستكمل]

دال - انتخاب أعضاء المكتب غير الرئيس

(البند ٢(د) من جدول الأعمال)

٢٧- أبلغ الرئيس المؤتمر، في الجلسة الأولى المعقودة في ١ كانون الأول/ديسمبر، بأن السيد غونسالو مَنَدِس (بنما)، مقرر المؤتمر في دورته الثامنة، قد أجرى مشاورات بشأن هذا البند خلال الدورتين الثامنة عشرة للهيئتين الفرعيتين اللتين عُقدتا في حزيران/يونيه ٢٠٠٣. إلا أنه لم ترد حتى الآن ترشيحات من جميع المجموعات الإقليمية. وشجع الرئيس جميع الأطراف المعنية على التوصل إلى اتفاق بشأن جميع مناصب المكتب الشاغرة في وقت مناسب قبل انعقاد الجزء الرفيع المستوى من ١٠ إلى ١١ كانون الأول/ديسمبر. وبناء على اقتراح الرئيس، دعا المؤتمر السيد مَنَدِس إلى مواصلة المشاورات خلال الدورة.

[يُستكمل]

هاء – قبول المنظمات بصفة مراقب

(البند ٢(هـ) من جدول الأعمال)

٢٨- لأغراض النظر في هذا البند الفرعي، عُرضت على المؤتمر، في جلسته الأولى المعقودة في ١ كانون الأول/ديسمبر، مذكرة أعدتها الأمانة حول قبول المنظمات بصفة مراقب (FCCC/CP/2003/4)، وأدرجت فيها منظمة حكومية دولية واحدة و٦٠ منظمة غير حكومية طلبت قبولها بصفة مراقب. وعملاً بالفقرة ٦ من المادة ٧ من الاتفاقية، وبناء على توصية من مكتب المؤتمر الذي استعرض قائمة المنظمات المتقدمة بطلبات، قرر المؤتمر قبول تلك المنظمات بصفة مراقب.

٢٩- ورحب الرئيس بالمنظمات الجديدة التي قُبلت في دورته التاسعة ودعاها إلى القيام بدور نشط، مؤكداً على أهمية اشتراك المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية في عملية الاتفاقية.

واو – تنظيم العمل، بما في ذلك دورتا الهيئتين الفرعيتين

(البند ٢(و) من جدول الأعمال)

٣٠- استرعى الرئيس، لدى تقديمه هذا البند الفرعي في الجلسة الأولى المعقودة في ١ كانون الأول/ديسمبر، نظر المؤتمر إلى جدول الأعمال المؤقت وشروحه الواردين في الوثيقتين FCCC/CP/2003/1 وAdd.1. وذكر أن الهيئتين الفرعيتين ستجتمعان بعد الجلسة العامة الافتتاحية بهدف وضع مشاريع مقررات واستنتاجات تقدم إلى المؤتمر قبل نهاية دورتي الهيئتين الفرعيتين في ٩ كانون الأول/ديسمبر. ولم يتقرر عقد اجتماعات مشتركة للهيئتين الفرعيتين.

٣١- وبناء على اقتراح الرئيس، قرر المؤتمر إحالة عدد من البنود إلى الهيئتين الفرعيتين للنظر فيها وتقديم مشاريع المقررات أو الاستنتاجات المناسبة، وذلك على النحو التالي:

الهيئة الفرعية للتنفيذ

البند ٤(أ)	الآلية المالية للاتفاقية
البند ٤(ب) `٢`	البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية
البند ٤(ج)	بناء القدرات
البند ٤(هـ)	تنفيذ الفقرة ٨ من المادة ٤ من الاتفاقية
البند ٤(و)	قضايا تتعلق بأقل البلدان نمواً
البند ٦	طلب مقدم من مجموعة من بلدان آسيا الوسطى والقوقاز، وألبانيا، وجمهورية مولدوفا بشأن مركزها في إطار الاتفاقية
البند ٩	المسائل الإدارية والمالية

الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية

البند ٤(د) تطوير التكنولوجيات ونقلها

البند ٤(ز) البحوث والمراقبة المنهجية

البند ٧(ب) تعاريف وطرائق لإدراج أنشطة التحريج وإعادة التحريج بموجب المادة ١٢ من بروتوكول كيوتو

٣٢- وأعلن الرئيس أن المؤتمر سيتناول في الجلسة الثانية المقرر عقدها في ٤ كانون الأول/ديسمبر بندي جدول الأعمال ٤(ب)`١` "البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية" و٨ "تقرير المجلس التنفيذي لآلية التنمية النظيفة".

٣٣- وأشار الرئيس، فيما يتعلق بالبند ٢(ز) "موعد ومكان انعقاد الدورة العاشرة لمؤتمر الأطراف"، إلى أنه لم ترد عروض في هذا الشأن، وشجع الأطراف المهتمة بالأمر على التقدم باقتراحات. واقترح إجراء مشاورات بشأن هذا البند وتقديم تقرير عن ذلك إلى جلسة مقبلة.

٣٤- وفيما يتعلق بالبند ١٠ من جدول الأعمال "مناقشات المائدة المستديرة بين الوزراء وغيرهم من رؤساء الوفود"، ذكّر الرئيس بأن الهيئة الفرعية للتنفيذ وافقت في دورتها الثامنة عشرة على أن ينعقد الجزء الرفيع المستوى من ١٠ إلى ١١ كانون الأول/ديسمبر. وبناء على هذه الموافقة، تقرر عقد مناقشات المائدة المستديرة ابتداء من بعد ظهر يوم ١٠ كانون الأول/ديسمبر واختتامها بعد ظهر يوم ١١ كانون الأول/ديسمبر. وستُعقَد ثلاث جولات منفصلة من المناقشات بصورة متتالية، وسيكون باب الاشتراك فيها مفتوحاً لجميع الوزراء ورؤساء الوفود.

٣٥- وستركز مناقشات المائدة المستديرة الثلاث على المواضيع التالية:

(أ) تغير المناخ، والتكيف معه، والتخفيف من آثاره، والتنمية المستدامة

(ب) التكنولوجيا، بما في ذلك استخدام التكنولوجيا وتطويرها، ونقل أنواع التكنولوجيا

(ج) تقييم التقدم المحرز على الصعيد الوطني والإقليمي والدولي للوفاء بالوعد وتحقيق الهدف اللذين أُدرجا في الاتفاقات المتعلقة بتغير المناخ، بما في ذلك الجوانب العلمية، وتلك المتعلقة بالمعلومات والسياسة العامة والمالية.

٣٦- وأشار الرئيس إلى أن بناء القدرات، والتآزر، والخطوات الممكن اتخاذها في المستقبل، وضرورة زيادة التوعية بإمكانية التأثر، والتكيف، هي من بين القضايا الرئيسية المشتركة بين مناقشات المائدة المستديرة الثلاث. وبناء على دعوة من الرئيس، سيشارك في رئاسة المناقشات وزراء من البلدان المدرجة في المرفق الأول والبلدان غير المدرجة في المرفق الأول.

٣٧- وذكر الرئيس أيضاً، في الجلسة الثالثة المعقودة في ٤ كانون الأول/ديسمبر، أنه أجرى مشاورات مع المجموعات للنظر في سبل تنظيم مناقشات المائدة المستديرة على نحو يسمح باستخدام الوقت المحدود المتاح أنجع استخدام. وقال الرئيس إن الهدف الرئيسي الذي يسعى إليه خلال مناقشات المائدة المستديرة هو إقامة جو من الحوار البناء والمنفتح والتفاعلي وإنه يرغب، مع الرئيسين المشاركين، في توفير فرص متكافئة لجميع الأطراف للاشتراك في مناقشات المائدة المستديرة. واقترح الرئيس، بعد أن نظر المجلس في هذه المسألة، أن يقوم هو نفسه بافتتاح كل من مناقشات المائدة المستديرة وأن يقوم الرئيسان المشاركان بالتقديم لهذه المناقشات. وسيدعو الرئيس متحدثين من الأطراف المدرجة في المرفق الأول والأطراف غير المدرجة في المرفق الأول إلى استهلال المناقشة، ويتم بعد ذلك فتح باب المناقشة أمام الأطراف لتقدم مساهمتها. ويجوز للأطراف الإدلاء ببيانات باسم "المجموعات". وقد توفر أيضاً فرص لتقديم مساهمات تلقائية كي يتاح للأطراف قدر من المرونة يمكّنها من الانضمام إلى المناقشة في أي وقت. وأمل كل من الرئيس والرئيسين المشاركين أن تتفهم الأطراف ضرورة التقيد بالمدة الزمنية المحددة للمداخلات، وهي مدة ينبغي ألا تزيد، في الأحوال المثالية، عن دقيقتين لكل متحدث. وسيقوم الرئيسان المشاركان، في نهاية كل مناقشة من مناقشات المائدة المستديرة، بتقديم "عرض ختامي انطباعي" عن المناقشة. وسيُصدر الرئيس، على مسؤوليته، ملخصاً لجميع مناقشات المائدة المستديرة يوم الجمعة، ١٢ كانون الأول/ديسمبر، لإدراجه في التقرير الختامي للدورة التاسعة للمؤتمر.

٣٨- وعقب إدلاء ممثلي ثلاثة أطراف ببيانات، أيد المؤتمر اقتراحات الرئيس المذكورة أعلاه.

زاي - موعد ومكان انعقاد الدورة العاشرة لمؤتمر الأطراف

(البند ٢(ز) من جدول الأعمال)

[يُستكمل]

حاء - الجدول الزمني لاجتماعات هيئات الاتفاقية، ٢٠٠٤-٢٠٠٨

(البند ٢(ح) من جدول الأعمال)

[يُستكمل]

طاء - اعتماد التقرير المتعلق بوثائق التفويض

(البند ٢(ط) من جدول الأعمال)

[يُستكمل]

ثالثاً – تقريرا الهيئتين الفرعيتين والمقررات والاستنتاجات الناشئة عنهما

(البند ٣ من جدول الأعمال)

[يستكمل]

رابعاً – استعراض تنفيذ الالتزامات والأحكام الأخرى المنصوص عليها في الاتفاقية

(البند ٤ من جدول الأعمال)

ألف – الآلية المالية للاتفاقية

(البند ٤(أ) من جدول الأعمال)

[يستكمل]

باء – البلاغات الوطنية

(البند ٤(ب) من جدول الأعمال)

١- البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية

(البند ٤(ب)`١` من جدول الأعمال)

٣٩- عُرض على المؤتمر، لينظر في هذا البند الفرعي في جلسته الثانية المعقودة في ٤ كانون الأول/ديسمبر، تقرير التجميع والتوليف عن البلاغات الوطنية الثالثة، الوارد في الوثائق FCCC/SBI/2003/7 وAdd.1-4 وآخر المعلومات عن قوائم الجرد، الواردة في الوثيقة FCCC/SBSTA/2003/14. وأشار الرئيس إلى أن تقرير التجميع والتوليف قد أُعد في وقت سابق من هذا العام وإلى أن الهيئة الفرعية للتنفيذ نظرت فيه بإيجاز في دورتها الثامنة عشرة وخلصت إلى أنه يستحق المزيد من الدرس في الدورة التاسعة لمؤتمر الأطراف. وبعد أن لاحظ الرئيس أن هذه هي المرة الأولى التي تتاح فيها للمؤتمر، منذ أن وُجِد، معلومات مسهبة عن انبعاثات غازات الدفيئة لدى الأطراف وعن الأنشطة التي اتخذتها هذه الأطراف في الفترة ١٩٩٠-٢٠٠٠، وهي معلومات تستند إلى البلاغات الوطنية المقدمة، أعطى الكلمة للأمينة التنفيذية كي تدلي ببيان استهلالي.

٤٠- وأبرزت الأمينة التنفيذية بعض النتائج الرئيسية التي خلص إليها تقرير التجميع والتوليف، مشددة على أهمية المسألة قيد النظر. فمن الناحية الإيجابية، لاحظت أن إجمالي انبعاثات غازات الدفيئة للأطراف المدرجة في المرفق الأول في عام ٢٠٠٠ كانت أقل بحوالي ٦ في المائة من مستوياتها في عام ١٩٩٠، مما يدل على أن هذه الأطراف تستجيب للمادة ٤-٢(أ) و(ب) من الاتفاقية. وقد نفذت جميع الأطراف المدرجة في المرفق الأول – أو

قـــررت تنفيذ – مجموعة واسعة من السياسات والتدابير للتخفيف من تغير المناخ، ويقوم عدد من هذه الأطراف بوضع استراتيجيات متكاملة بشأن المناخ. ومن ناحية أخرى، فإن مساهمة كل طرف بمفرده في التخفيض الشامل لم تكن واحدة. فقد حقق عدد قليل من الأطراف تخفيضات كبيرة، ولكن انبعاثات معظم البلدان المتقدمة ككل ازدادت بنســـبة ٨,٥ في المائـــة تقريـــباً. وبالمثل، تبين الأرقام الخاصة بقطاعات محددة أن الانخفاضات في بعض المجالات، مثل الانبعاثات الهاربة أو الانبعاثات من النفايات، تقابلها زيادات في مجالات أخرى، وبخاصة في صناعة الطاقة، وقطاع النقل، والطيران الدولي.

٤١- ولاحظـــت الأميـــنة التنفيذية، وهي تنظر إلى المستقبل، أن الإسقاطات التي قدمتها الأطراف المدرجة في المرفق الأول تشير، فيما يبدو، إلى أن انبعاثات غازات الدفيئة يُتوقع أن تزداد في الفترة الممتدة حتى عام ٢٠١٠ ومـــا بعده في غالبية تلك البلدان، بما في ذلك البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية. وهذه النتائج تدل، فيما يـــبدو، على أن إحداث تغير في اتجاهات انبعاثات الغازات البشرية المنشأ في الأجل الطويل، على النحو المحدد في المادة ٤-٢(أ)، لم يتحقق بعد. غير أنها أشارت إلى أنه لا يتضح من تلك الإسقاطات، في كثير من الأحيان، إلى أي مدى تم أخذ التدابير الإضافية، بما فيها الفرص التي توفرها آليات بروتوكول كيوتو، في الاعتبار. وعلاوة على ذلـــك، يصعب تحديد أثر التدابير التي تم اعتمادها بالفعل على اتجاهات الانبعاثات في المستقبل. واختتمت الأمينة التنفـــيذية ملاحظاتها مشيرة إلى أن بإمكان المناقشة الحالية أن تعطي دفعاً جديداً لعملية تنفيذ الاتفاقية في العقد الأول من القرن الحادي والعشرين وما بعده.

٤٢- وبعـــد أن انتهت الأمينة التنفيذية من الإدلاء بملاحظاتها الاستهلالية، أدلى ببيانات ممثلو ١٩ طرفاً، منهم واحد تحدث باسم الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه، وأيدته ثماني دول ستنضم إلى الاتحاد، وواحد تحدث باسم مجموعة الـ ٧٧ والصين، وواحد باسم تحالف الدول الجزرية الصغيرة. كما أدلت منظمتان حكوميتان هما "شبكة العمل من أجل المناخ – فرع أوروبا" ومنظمة "سي إي إن الدولية"، ببيان باسم المنظمات غير الحكومية البيئية، وأدلت منظمة "التحالف من أجل المناخ" ببيان باسم بعض الحكومات المحلية والسلطات البلدية.

٤٣- وأعلن الرئيس أنه طلب من السيد خوسيه مانويل أوفاليه (تشيلي)، نائب رئيس المؤتمر في دورته الثامنة، والسيد ميخائيل زامّيت كوتاجار (مالطا) عقد اجتماع لفريق اتصال بشأن هذه المسألة وتقديم تقرير عن ذلك إلى جلسة عامة مقبلة، مع مشروع مقرر ليعتمده المؤتمر.

٢- البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية

(البند ٤(ب) `٢` من جدول الأعمال)

[يُستكمل]

خامساً - [يُستكمل]

(البند ٥ من جدول الأعمال)

سادساً – طلـــب مقدم من مجموعة من بلدان آسيا الوسطى والقوقاز وألبانيا وجمهورية مولدوفا بشأن مركزها في إطار الاتفاقية

(البند ٦ من جدول الأعمال)

[يُستكمل]

سابعاً – الأعمـــال التحضيرية للدورة الأولى لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو

(البند ٧ من جدول الأعمال)

[يُستكمل]

ثامناً – تقرير المجلس التنفيذي لآلية التنمية النظيفة

(البند ٨ من جدول الأعمال)

٤٤- في الجلســـتين الثانـــية والثالثة المعقودتين في ٤ كانون الأول/ديسمبر، عُرضت على المؤتمر، للنظر في هذا البند، الوثيقتان FCCC/CP/2003/2 وAdd.1 اللتان تتضمنان التقرير السنوي للمجلس التنفيذي لآلية التنمية النظيفة، وهو تقرير يتناول العمل الذي تم الاضطلاع به في الفترة من تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢ إلى تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣.

٤٥- وذكَّر الرئيس الوفود بأن آلية التنمية النظيفة عنصر أساسي من عناصر بروتوكول كيوتو وبأن الهدف من تأمين انطلاقـــة ســـريعة لها هو ضمان استفادة البلدان النامية، في أقرب وقت ممكن، من مشاريع التنمية المستدامة، مع استقاء التمويل من تخفيضات الانبعاثات المعتمدة الناجمة عن مثل هذه المشاريع. وبالإضافة إلى ذلك، فإن الغرض من آلية التنمية النظيفة هو مساعدة الأطراف المدرجة في المرفق الأول على المساهمة في تحقيق هدف الاتفاقية النهائي.

٤٦- وأشار الرئيس إلى أن المؤتمر كان قد قرر في دورته السابعة تيسير الانطلاقة السريعة لآلية التنمية النظيفة باعتماد المقرر ١٧/م أ-٧، وانتخب المجلس التنفيذي لآلية التنمية النظيفة، الذي يعمل تحت سلطة المؤتمر. ووفقاً لهـــذا المقرر، يتعين على المجلس التنفيذي، إلى أن يدخل البروتوكول حيز النفاذ، تقديم تقرير عن أنشطته إلى كل دورة من دورات المؤتمر، ويستعرض المؤتمر التقارير السنوية للمجلس التنفيذي. وأشار إلى أن المجلس، الذي يعمل

بموجب النظام الداخلي الذي اعتمده المؤتمر في دورته الثامنة، قد اضطلع ببرنامج عمل ضخم وإلى أنه سيقدم إلى دورة المؤتمر هذه تقريراً عن الإنجازات التي حققها خلال السنة الماضية.

٤٧- وذكر رئيس المجلس التنفيذي، السيد هانس يورغن ستيهر، أنه تم إحراز تقدم فيما يتعلق بإقرار المنهجيات، إذ تم إقرار ٩ اقتراحات من أصل ٣٦، ويجري استعراض ١٨ اقتراحاً آخر. وحول اعتماد كيانات التشغيل، قال إن الشركات الأولى اجتازت بنجاح بعض الشروط المعيارية الهامة. بيد أنه لاحظ أن من بين الطلبات الـ١٩ التي وردت، لم يرد سوى طلبين اثنين من البلدان النامية، فاسترعى النظر إلى ضرورة تعزيز بناء القدرات بغية الحصول على مزيد من الطلبات من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول. وفيما يتعلق بتسجيل أنشطة مشاريع آلية التنمية النظيفة، قال إن المجلس امتثل لطلب المؤتمر من المجلس التوصية بإجراءات في الحالة التي يطلب فيها ثلاثة أعضاء في المجلس، أو طرف يشارك في المشروع، إجراء استعراض. وترد هذه الإجراءات في المرفق الأول من التقرير. وقد أصبحت جميع العناصر جاهزة الآن ليقوم المجلس بتسجيل أنشطة مشاريع آلية التنمية النظيفة، ويتوقع أن تتم أولى عمليات التسجيل في أوائل عام ٢٠٠٤. وفيما يتعلق بإنشاء سجل لآلية التنمية النظيفة بشأن تخفيضات الانبعاثات المعتمدة، قال الرئيس إن المجلس نظر في إنشاء سجل من هذا القبيل، إلا أنه يتعين القيام بعمل هائل في عام ٢٠٠٤ لضمان أن يفي هذا السجل بمعايير الجودة والفعالية من حيث الكلفة وأن يتاح في الوقت المناسب. وأشار، إضافة إلى ذلك، إلى أنه تم تنفيذ عدد من التدابير بهدف ضمان شفافية أعمال المجلس وتيسير إمكانية الوصول إليها.

٤٨- ويُطلب إلى المؤتمر أن يحيط علماً بالعمل المنجز وأن يقر الاقتراح الوارد في المرفق الأول من التقرير. وعلاوة على ذلك، يدعى المؤتمر إلى إقرار اقتراحين يتعلقان بإدخال تعديلات على النظام الداخلي وبتوضيح الفقرة ١٣ من المقرر ١٧/م أ-٧، على النحو الوارد في المرفقين الأول والثاني من الإضافة. واسترعى الرئيس النظر، لدى اختتام عرضه، إلى المتطلبات المالية لآلية التنمية النظيفة وإلى طلب المجلس من الأطراف مواصلة الإسهام في الصندوق الاستئماني للأنشطة التكميلية لضمان استدامة أنشطة آلية التنمية النظيفة.

٤٩- وبعد أن قدم الرئيس تقريره، أدلى ببيانات ممثلو ١١ طرفاً، منهم واحد تحدث باسم مجموعة الـ٧٧ والصين، وواحد تحدث باسم الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه. كما أدلت ببيانات المنظمات التالية: "الرابطة الدولية لتداول الانبعاثات"، باسم المنظمات غير الحكومية لقطاعي الأعمال التجارية والصناعة، ومنظمة "SouthSouthNorth" باسم المنظمات غير الحكومية البيئية، و"التحالف الدولي للشعوب الأصلية والقبلية للغابات الاستوائية"، باسم منظمات الشعوب الأصلية.

٥٠- وأعلن الرئيس أنه للتنويه بما تم إنجازه من عمل ولتوفير المزيد من الإرشادات، لا بد من أن يعتمد المؤتمر مشروع مقرر في هذه الدورة. ولهذه الغاية، طلب إلى السيد إنيلي سوبواغا (توفالو)، نائب رئيس المؤتمر في دورته الثامنة، إجراء مشاورات حول هذا البند. وذكّر أيضا الوفود بضرورة أن يعيد المؤتمر، في هذه الدورة، انتخاب خمسة من أعضاء المجلس التنفيذي لآلية التنمية النظيفة وخمسة أعضاء مناوبين. وقال إن السيد غونزالو مينينديز (بنما)، مقرر المؤتمر في دورته الثامنة، يجري مشاورات بشأن هذه المسألة.

تاسعاً- المسائل الإدارية والمالية

(البند ٩ من جدول الأعمال)

[يستكمل]

عاشراً- مناقشات المائدة المستديرة بين الوزراء وغيرهم من رؤساء الوفود

(البند ١٠ من جدول الأعمال)

[يستكمل]

حادي عشر- بيانات المنظمات التي تحظى بمركز مراقب

(البند ١١ من جدول الأعمال)

[يستكمل]

ثاني عشر- مسائل أخرى

(البند ١٢ من جدول الأعمال)

٥١- أدلى ممثل سويسرا، في الجلسة الثانية المعقودة في ٤ كانون الأول/ديسمبر، ببيان مشترك باسم سويسرا وكندا والاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه، وآيسلندا، ونيوزيلندا، والنرويج، أعاد فيه تأكيد الالتزام السياسي الذي أخذته هذه الأطراف على عاتقها في بون في حزيران/يونيه ٢٠٠١ بتوفير ٤١٠ ملايين دولار من دولارات الولايات المتحدة سنوياً للبلدان النامية اعتباراً من عام ٢٠٠٥، باستخدام القنوات الأربع المبينة في إعلانها الأصلي. وقال إنه يجري اتخاذ خطوات للوفاء بهذا الالتزام.

[يستكمل]

ثالث عشر– اختتام الدورة

(البند ١٣ من جدول الأعمال)

[يستكمل]

المرفقات

[يستكمل]

الجزء الثاني: الإجراءات التي اتخذها مؤتمر الأطراف في دورته التاسعة

[يستكمل]

- - - - -